

أمر عدد 1333 لسنة 2007 مؤرخ في 4 جوان 2007 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية تعاون قضائي في المادة المدنية والتجارية بين الجمهورية التونسية وجمهورية الأرجنتين.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 32 منه،

وعلى اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية، المبرمة ببيونس أيريس في 16 ماي 2006، بين الجمهورية التونسية وجمهورية الأرجنتين،

وعلى القانون عدد 24 لسنة 2007 المؤرخ في 2 ماي 2007 المتعلق بالموافقة على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية، المبرمة ببيونس أيريس في 16 ماي 2006، بين الجمهورية التونسية وجمهورية الأرجنتين.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية، المبرمة ببيونس أيريس في 16 ماي 2006 بين الجمهورية التونسية وجمهورية الأرجنتين.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 4 جوان 2007.

زين العابدين بن علي